13598 - عن الأسود الدؤلي أن عمر بن الخطاب رفعت إليه امرأة ولدت لستة أشهر فهم برجمها فبلغ ذلك عليا فقال : ليس عليها رجم قال ا تعالى : { وحمله وفصاله ثلاثون شهرا } وقال : { والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين وستة أشهر } فذلك ثلاثون شهرا .

(عب وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم ق)